على عكس السلام على الاحياء كذا خصصه النبى عم فى الحديث اهل الديار نصب على انه منادى
مضاف فحذف حرف الندائه من المسلمين والمؤمنين رحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين
منا انتم لنا سلف بفتحتين ونحن لكم تبع بفتحتين ايضا اى تابع وانا ان شاء الله بكم لاحقون
قيل معناه لاحقون بكم فى الموافات على الايمان فان شرطية وقيل ان ههنا بمعنى اذ وقيل
للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقيل للتادب كقوله تعالى
ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ويمكن ان يقال تعليق اللحوق
بالمشية بناء على ان اللحوق بخصوص المخاطبين غير متيقن ثم قال بعد قوله لاحقون
نسأل الله لنا ولكم العافية اى الخلاص من المكروه قال فى شرح المصابيح فيه دليل على ان
من يدعو للميت والحى ينبغى له ان يقدم دعاء الحى على دعاء الاموات ثم يقعد عند القبر بحيال وهو
بكسر الحاء المهملة قبل الياء المثناة من تحت اى بمقابلة وجهه قال فى الاحياء والمستحب فى
زيارة القبور ان يقف مستدبر القبلة مستقبلا لوجه الميت وان يسلم ولا يمسح القبر
ولا يقبله ولا يمسه فان ذلك من عادة النصارى ويقرأ سورة يس او ما تيسر له
من القرآن واعلم ان ابا حنيفة رح كره قرأة القرآن عند القبور ولم يكره محمد قال
فى المختار وبه نأخذ وعليه كلام المحيط ايضا ثم يبلغ ويدعو للميت ويرجع بعده وفى الحديث
ما من عبد يمر بقبر رجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام ومن
كان ابن عمر رضه لا يمر بقبر الا وقف عليه وسلم وقال نافع رأيته اى ابن عمر مائة مرة او اكثر
يجئ الى قبر النبى صلعم فيقول السلام على النبى السلام على ابى بكر السلام على ابى واراد به
عمر بن الخطاب وينصرف وقال عم ما من رجل يزور قبر اخيه ويسلم عليه ويجلس عنده الا استأنس
به ورد عليه حتى يقوم كذا فى روضة الناصحين ولعل المراد انه يرد السلام بلسان الحال
لا بلسان المقال يؤيده ما ورد فى بعض الاخبار من انهم يتأسفون على انقطاع الاعمال عنهم
حتى يتحسرون على رد السلام وثوابه وفى حديث اخر من مر على المقابر فقرأ قل هو الله احد احد عشر

مرآت

مرآت هذا هو الاصح وان اختلفت النسخ ههنا ثم وهب اجره للاموات
اعطى اجره بعدد تلك الاموات قال احمد بن حنبل رح اذا دخلتم المقابر فاقرؤا
بفاتحة الكتاب والمعوذتان وسورة الاخلاص واجعلوا ثواب ذلك لاهل
المقابر فانه يصل اليهم كذا فى شرح الخطب ويستحب قرأة سورة يس على المقابر
ثبت ذلك الاستحباب بالحديث المشهور عن انس رضه انه قال قال النبى عم
من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من
فى المقابر حسنات وعن انس رضه ايضا ان النبى قال اذا قرأ المؤمن آية
الكرسى وجعل ثوابها لاهل القبور ادخل الله تعالى قبر كل ميت من مشرق
الى مغرب اربعين نورا ووسع الله تعالى عليهم قبورهم ورفع لكل ميت درجة
ويعطى القارئ ثواب ستين نبيا وجعل الله تعالى بكل حرف ملكا يسبح له الى يوم
القيمة وعنه ايضا عن النبى عم من مشى بزيارة وقرأ فى المقبرة فاتحة الكتاب
وقل هو الله احد ثلث مرات والهيكم التكاثر مرة فكانما قرأ القرآن ثنتى عشر
الف مرة كذا ذكره فى روضة المتقين ومن السنة ان لا يطأ القبور فى نعليه
فانه اى النبى عم كان يكره ذلك ويستحب ان يمشى على المقابر حافيا بالحاء
المهملة والفاء بعده اى غير متنعل ويدعوا الله تعالى لهم ويستغفر لهم وراى
رسول الله صلعم رجلا يمشى على القبور فى نعليه فامره بخلعهما الظاهر من
هذا التقرير انه يجوز الوطئ على المقابر اذا كان حافيا غير متنعل وهو يدعو
لاهلها ويوافقه ما ذكر فى الخزانة من انه قال بعضهم لا بأس بان يمر على
المقابر او يطأها وهو قارئ القرآن او مسبح او داع لهم بالمغفرة والخير وما
ذكر فى القنية من ان الامام الوبرى كان يوسع فى ذلك ويقول سقوفها بمنزلة

Copyright © King Saud University